وقال عاصم وداود عن الشعبي عندي عناق لبن .

أي قال عاصم بن سليمان الأحول وداود بن أبي هند عن عامر الشعبي في روايته عن البراء عناق لبن العناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون الأنثى من ولد المعز وقال ابن بطال العناق من المعز ابن خمسة أشهر أو نحوها وقال الكرماني العناق من أولاد المعز ذات سنة أو قريب منها وأضيف إلى اللبن إشارة إلى صغرها قريبة من الرضاع وقال الداودي العناق هي التي استحقت أن تحمل وأنها تطلق على الذكر والأنثى وأنه بين بقوله لبن أنها أنثى وقال ابن التين غلط في نقل اللغة وفي تأويل الحديث فإن معنى عناق لبن أنها صغيرة ترضع أمها أما تعليق عاصم فقد وصله مسلم حدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي حدثنا أبو النعمان عارم بن الفضل حدثنا عبد الواحد يعنى ابن زياد حدثنا عاصم الأحول عن الشعبي عن البراء بن عازب قال حدثنا رسول ا تعالى عليه وسلم في يوم النحر وقال لا يضحين أحد حتى يصلى قال رجل عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم قال فضح بها ولا تجزى جذعة عن أحد بعدك وأما تعليق داود فقد وصله مسلم أيضا حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول ا يوم النحر فقال لا يذبحن أحد حتى يصلى فقد خالي يا رسول ا أن هذا يوم النحر فيه مكروه وأني عجلت نسيكتي لأطعم أهلي وجيراني وأهل داري فقال رسول ا أعد نسكا فقال يا رسول ا أن عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيكتك ولا تجزى جذعة عن أحد بعدك .

وقال زبيد وفراس عن الشعبي عندي جذعة .

زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن الحارث اليامى بالياء آخر الحروف والميم وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى الكوفي أما تعليق زبيد فقد وصله البخاري في أول الأضاحي كذلك وأما تعليق فراس فوصله البخاري أيضا في باب من ذبح قبل الصلاة أعاد .

وقال أبو الأحوص حدثنا منصور عناق جذعة .

أبو الأحوص سلام بن سليم الحنفي الكوفي ومنصور هو ابن المعتمر قوله عناق بالتنوين وكذلك جذعة بالتنوين عطف بيان وهذا التعليق وصله البخاري عن منصور عن الشعبي عن البراء في العيدين .

وقال ابن عون عناق جذع عناق لبن .

ابن عون هو عبد ا بن رطبان البصري قوله عناق جذع عناق لبن يعني أن في رواية ابن عون

عن الشعبي عن البراء باللفظين جميعا وعناق جذع صفة موصوف وعناق لبن مضاف ومضاف إليه ووصله البخاري في كتاب الأيمان والنذور من طريق معاذ بن معاذ باللفظ المذكور وقيل قال عناق تارة وجذعة تارة وجمع بينهما تارة وأجيب لا منافاة بينهما إذ المرار بالجذعة ما هو من المعز والعناق أيضا ولد المعز ويشترط فيهما عدم بلوغهما إلى حد النزوان وقيل أيضا قال مرة جذع مذكر وتارة جذعة مؤنث وأجيب بأن الجذعة للواحدة أو أرد بالجذع الجنس .

5557 - حدثنا (محمد بن بشار) حدثنا (محمد بن جعفر) حدثنا (شعبة) عن (سلمة) عن (أبي جحيفة) عن (البراء) قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال له النبي أبدلها قال ليس عندي إلا جذعة قال شعبة وأحسبه قال هي خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي عن أحد بعدك .

مطابقته للترجمة ظاهرة وسلمة بفتحتين هو ابن كهيل مصغر كهل الحضرمي الكوفي وأبو جحيفة مصغر حجفة بالجيم والحاء المهملة والفاء اسمه وهب بن عبد ا السوائي الصحابي المشهور يروى عن البراء بن عازب والحديث أخرجه مسلم أيضا في الضحايا عن بندار وهو محمد بن بشار شيخ البخاري وغير قوله أبو بردة بضم الباء الموحدة ابن نيار الذي تقدم ذكره قوله ابدلها بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة أمر من الابدال يعنى اذبح مكانها أخرى قوله واحسبه